

الدر المختار

هو الأصح غاية (ويقتدي بالإمام) وهذا (إن لم يقيد الركعة الأولى بسجدة أو قيدها)
بها (في غير رباعية أو فيها و) لكن (ضم إليها) ركعة (أخرى) وجوبا ثم يأثم إحرازا
للنفل والجماعة (وإن صلى ثلاثا منها) أي الرباعية